

(سياسة الاشتباه بغسيل الاموال ومكافحة الإرهاب)

عنوان الوثيقة: الدليل التنظيمي لمكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب. (السياسات – الإجراءات – المؤشرات).

الجهة: الجمعية التعاونية جود الزراعية

رقم الإصدار: (1)

التاريخ: 2024-1445

مصادر الوثيقة:

- نظام مكافحة غسل الأموال ولائحته الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / 31) وتاريخ 1433 / 5 / 11 هـ
- نظام جرائم الإرهاب وتمويله ولائحته الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/16) بتاريخ 1435 / 2 / 24 هـ
- نظام الحوكمة للجمعية

تعريفات الدليل:

1. غسيل الأموال:

عملية ارتكاب أي فعل أو الشروع فيه ويُقصد من وراءه إخفاء أو تمويه أصل حقيقية الأموال المكتسبة خلافاً للشرع أو النظام وجعلها تبدو كأنها مشروعة المصدر، وتتم عملية غسل الأموال عادة بثلاث مراحل أساسية هي:

1. مرحلة التوظيف (مرحلة الإبداء).
2. مرحلة التغطية (إخفاء وفصل الأموال غير المشروعة).
3. مرحلة التكامل (إضفاء الصفة الشرعية على الأموال).

مقدمة:

تعمل الجمعية التعاونية جود الزراعية على حماية مصالح الأعضاء والمزارعين بتقديم العون والمشورة لهم من خلال استغلال الموارد الطبيعية والبشرية وتستند في ذلك على أخلاقيات ومبادئ العمل التعاوني. وفي ظل مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب، أصبح العالم أكثر تعقيداً مع سهولة تحويل الأموال حيث تواجه

المؤسسات غير الربحية التحدي المتمثل في التصدي لخطر غسل الأموال على جهات متعددة كبقية المؤسسات الغير ربحية.

تتمتع المنظمات غير الربحية التقليدية بمستوى عالٍ من الثقة من قبل المجتمع ككل لهذا السبب، يجب على المنظمات غير الربحية اتخاذ الاحتياطات اللازمة لتجنب غسل الأموال المحتمل وتمويل الإرهاب من خلال إساءة استخدام عمليات التبرع الخيرية.

لذلك تم تطوير هذا الدليل التنظيمي لمساعدة الإدارة العليا بالجمعية وجميع الموظفين لاتخاذ القرارات الوقائية من محاولات غسل الأموال وتمويل الإرهاب، واستند الدليل على العديد من الوثائق المرجعية من أهمها:

- نظام مكافحة غسل الأموال الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / 31) وتاريخ 11/ 5 / 1433 هـ
- نظام جرائم الإرهاب وتمويله الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/16) بتاريخ 24 / 2 / 1435 هـ
- نظام الحوكمة للجمعية.

وستقوم الجمعية بتطوير هذا الدليل بشكل مستمر لتعزيز نظام الحوكمة وتطبيق أعلى المعايير العالمية في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

الإجراءات الموصى بها من فريق العمل المالي: FATF

توصي FATF بأفضل الممارسات التالية للمنظمات غير الربحية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب:

1. ضمان ممارسات الحوكمة الجيدة والإدارة المالية القوية، بما في ذلك الضوابط الداخلية القوية وإجراءات إدارة المخاطر.
2. تنفيذ العناية الواجبة على الأفراد والمنظمات التي تقدم الأموال للمنظمة الغير ربحية أو تحصل عليها أو تعمل عن كثب معها.
3. التحقق من سمعة المودع أو الشريك من خلال استخدام معايير الاختيار والبحث في المعلومات المتاحة للجمهور، بما في ذلك قوائم العقوبات المحلية وقوائم الأمم المتحدة.
4. الدخول في اتفاقيات مكتوبة عندما يكون ذلك ممكناً لتوضيح توقعات ومسؤوليات المانحين، بما في ذلك المعلومات التفصيلية فيما يتعلق بتطبيق الأموال ومتطلبات الإبلاغ المنتظم والتدقيق والزيارات الميدانية.

5. إجراء تحليل داخلي للمخاطر للمساعدة في فهم المخاطر التي تواجهها بشكل أفضل في عمليات المؤسسة، وتصميم تدابير التخفيف المناسبة من المخاطر والعناية الواجبة.
6. وضع ضوابط وإجراءات مالية قوية والاحتفاظ بالسجلات المالية كافية وكاملة للإيرادات والمصروفات والمعاملات المالية طوال العمليات بما في ذلك الاستخدام النهائي للأموال.
7. تحديد أهداف البرنامج بوضوح عند جمع الأموال والتأكد من تطبيق الأموال على النحو المنشود.
8. التأكد من أن المعلومات المتعلقة بالأنشطة التي يقوم بها المانحون والحاصلون عليها متاحة للجمهور.
9. التأكد من الإبلاغ عن مصادر دخل المودع أو الممول ووضع معايير لتحديد ما إذا كان ينبغي قبول التبرعات أو رفضها.

مجالات غسل الأموال ومصادر التحصيل:

- المضاربات على الأسهم.
- المضاربة على أسعار الأراضي والعقارات.
- العقود.
- المزادات والمنقصات.
- الهدايا وبيع التحف النادرة.
- الملاهي على اختلاف أشكالها وألوانها.
- أنشطة التهريب.
- أنشطة السوق السوداء.
- أنشطة الرشوة والفساد.
- العملات.
- الاقتراض من البنوك.
- جمع أموال من المودعين وتهريبها إلى الخارج.
- الدخل الناتج عن الغش التجاري أو الاتجار في السلع الفاسدة.
- الدخل الناتج عن تزيف النقود.

- الدخل الناتج عن تزوير الشيكات المصرفية.
- الدخل الناتج عن الفساد السياسي واستخدام الحصانة.
- الدخل الناتج عن التستر.

تم الاطلاع على مضمون سياسة الاشتباه بغسيل الاموال ومكافحة الإرهاب بالصيغة الموضحة
من قبل مجلس الإدارة وموظفي الجمعية وإقرارها واعتمادها والعمل بهذه السياسة اعتباراً
من تاريخ 18-11-1445هـ الموافق 26-5-2024م.

وعلى ذلك تم التوقيع، وبالله التوفيق ..

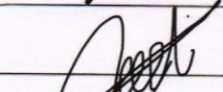
الرقم :
التاريخ : ١٨ / ١١ / ١٤٤٥ هـ
المشروعات :

اللوائح والسياسات للجمعية التعاونية جود الزراعية

أولاً/ السياسات	
١.	سياسة الإبلاغ عن المخالفات
٢.	سياسة الاشتباه بغسيل الأموال ومكافحة الإرهاب
٣.	سياسة تعارض المصالح
٤.	سياسة تنظيم العلاقات
٥.	سياسة حفظ الوثائق وإتلافها
٦.	سياسة خصوصية البيانات
٧.	سياسة قبول الهبات
٨.	سياسة قواعد السلوك
٩.	سياسة مكافحة تمويل الإرهاب وغسيل الأموال
١٠.	سياسة منح المكافآت والامتيازات لأعضاء مجلس الإدارة
ثانياً/ اللوائح	
١.	اللائحة الداخلية للجمعية
٢.	لائحة الحوكمة
٣.	لائحة الموارد البشرية
٤.	لائحة السياسات المالية وتشمل: • إجراءات التعامل مع المقبوضات • سياسات الصرف للبرامج والأنشطة • لائحة المشتريات بالجمعية

تم اعتماد اللوائح والسياسات في البيان الموضح أعلاه من قبل مجلس إدارة الجمعية

بتاريخ ١٨-١١-١٤٤٥ هـ الموافق ٢٦-٥-٢٠٢٤ م

م	الاسم	المنصب	التوقيع
١.	د. أحمد بن محمد السناني	رئيس مجلس الإدارة	
٢.	أ. عبد الله بن أحمد الأحمري	نائب رئيس مجلس الإدارة	
٣.	أ. سلطان بن محمد الجهني	المشرف المالي	
٤.	أ. نايف بن محمد الجلال	عضو مجلس الإدارة	
٥.	أ. ناصر بن عبدالعزيز الحمد	عضو مجلس الإدارة	